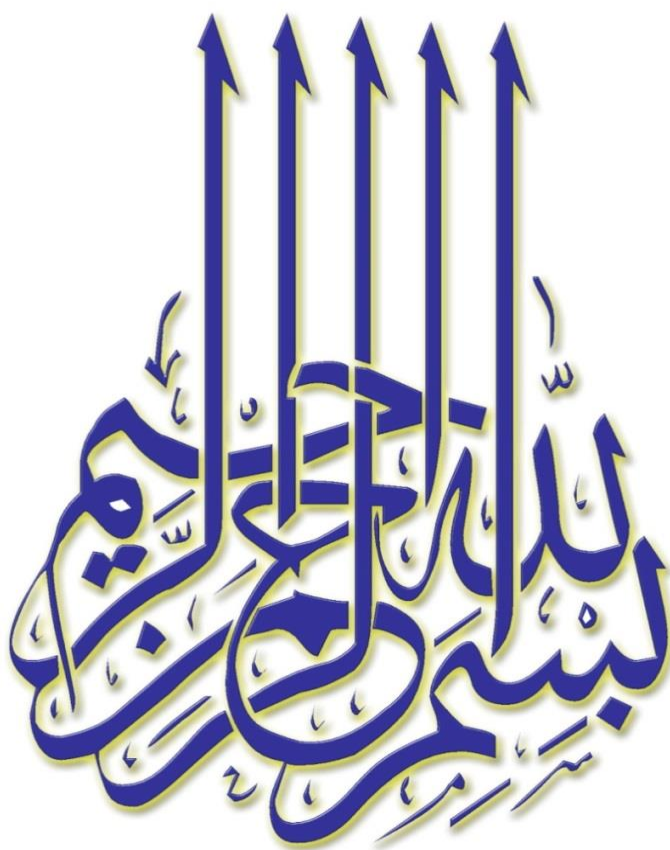




# المقاولة في صحيح الإمام البخاري.

**الدكتور: عبد الله بن راشد الشبرمي .**  
أستاذ الحديث المشارك ، قسم السنة وعلومها ،  
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ،  
جامعة القصيم ، بريدة ، المملكة العربية السعودية ،



## المقالة في صحيح البخاري.

عبد الله بن راشد الشبرمي.

قسم السنة وعلومها، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة القصيم، بريدة،  
المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني : [shbrmie@qu.edu.sa](mailto:shbrmie@qu.edu.sa)

### ملخص البحث:

يتناول هذا البحث مفهوما حديثا متعلقا بصحيح الإمام البخاري، أطلق عليه مصطلح "المقالة"، ويركز الموضوع على جانبين: جانب التسمية الاصطلاحية، وجانب المضمون التطبيقي لهذا المصطلح، من خلال التعريف بتصرفات البخاري وأنواعها وأغراضه في إطاره، كما يهدف البحث: إلى بيان معنى "المقالة" في صحيح البخاري، وأنواعها، وطريقة البخاري في إيرادها، وذكر غرض البخاري منها، مستخدما الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي، وقد كان من أهم نتائج هذا البحث: عناية البخاري بانتقاء أحاديث صحيحه، مع الإشارة إلى تتبع ما يكون بين الرواة، واهتمامه بالتعليق على بعض الأحاديث والأسانيد وحل بعض الإشكالات المتوهمه حولها. ويوصي الباحث: بالاهتمام بالدراسات الحديثية المتخصصة التي توضح منهج البخاري في القضايا الحديثية التي يعالجها في صحيحه.

الكلمات المفتاحية: المقالة، التعليق، الترجيح، العلل، المخالفة.

## **abstract**

aspects: the terminological definition and the practical application. It examines al-Bukhari's actions, their types, and his purposes. The study aims to clarify the meaning of al-Muqawalah in Sahih al-Bukhari, its types, al-Bukhari's method of presenting it, and his objectives. The researcher employs an inductive analytical approach.

One of the key findings of this research is al-Bukhari's meticulous attention to discrepancies between narrators and his interest in commenting on certain hadiths and chains of transmission, addressing some of the perceived issues with a methodical scholarly approach. The researcher recommends focusing on specialized hadith studies that elucidate al-Bukhari's methodology in the hadith issues addressed in his Sahih.

**Keywords:** Chain of Transmission, Commentary, Preference, Criticism.

## المقدمة.

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:  
فقد كان للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري المنزلة العظيمة بين  
المحدثين، فقد كان آية في الذكاء، ورأساً في العلم والمعرفة والفهم، وتبوأ كتابه  
الجامع الصحيح منزلة سامية جليلة؛ لما اشتمل عليه من صحيح حديث رسول الله  
صلى الله عليه وسلم، مع سعة علم الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل  
البخاري في الرواية والتصحيح والتعليل، والفقه والرواية والدراية.

وقد كان لتأليفه من الدقة والتميز والانتقاء ما تنبهر له الألباب، وفيه من  
دقيق الإشارات والتنبيهات المقصودة ما تنشط له الهمم وتبذل فيه الجهود، ويحتاج  
إلى تأمل وإنعام نظر، ويرغب طالب العلم -المبتدي منهم والمنتهي- إلى مزيد  
دراسة له، واستفادة من منهجه في الجامع، سيما وقد تداوله العلماء منذ تأليفه،  
واقتبسوا في معرفة الصحيح من علمه في صحيحه، وطريقته في تمييز الصحيح،  
واستفادوا من طريقته في تأليفه وتصنيفه.

وهذا جهد من الباحث في توجيه العناية إلى بعض عمل البخاري في  
صحيحه مع توظيف توصيف بعض الشراح لكلام البخاري في بعض منهجه  
وطريقته في التأليف، ومنهجيته الحديثية.

## موضوع البحث:

من أبرز المباحث المهمة التي تحتاج إلى بحث ودراسة في صحيح البخاري  
-بالنظر إلى سعة علم البخاري، ودقته في التصنيف- ما يذكره من الأقوال في  
الأسانيد بعد رواية الحديث والمتابعات، ويطلق عليه بعض المحدثين "المقالة"،  
وهذا موضع يحتاج إلى توضيح وتمثيل؛ يحسن أن يجال فيه الفكر، ويبحث مع  
أهل الاختصاص؛ إذ هو مجال قيم، فمن بالكتابة، فليس هو دراسة للمتابعات

بخصوصها، أو للمعلقات بعمومها، ولا لاستخدام البخاري لصيغة القول عن شيوخه، وإنما هو مخصص ب"المقالة"، وهذا الأمر الذي سيتناوله هذا البحث إن شاء الله تعالى، يسره الله بفضله وكرمه.

وغرضي من الكتابة في هذا البحث وصف هذا المصطلح بما يوضحه، مع التزام الاختصار مهما أمكن؛ لأن الموضوع قابل للإطالة جداً، ومن أوجه الإطالة محاولة استيعاب تفريعات الموضوع، أو التوسع بذكر النماذج التطبيقية، أو الاسهاب في دراستها؛ لأن دراسة أي مسألة بخصوصها باستفاضة تعادل هذا الموضوع بكماله، ولكنني أضريت صفحا عن الإطالة في هذا، واكتفيت بما يوضح المقصود من مفهوم ما أطلق من مصطلح "المقالة".

### أهمية الموضوع:

يمكن ذكر أهمية الموضوع في الأمور الآتية:

- ١- مرتبة صحيح البخاري السامية بين كتب الحديث والرواية، وشرف الدراسات العلمية المتعلقة به؛ لأن شرف العلم فرع عن شرف المعلوم.
- ٢- علو شأن البخاري في علم الحديث، وعلمه وتاريخه وتصنيفه، وضرورة الاستفادة منه.
- ٣- دور المصطلحات التي وصف بها عمل البخاري في صحيحه، ودراستها وتوضيحها، وتوظيفها في الدراسات الحديثية.
- ٤- الاطلاع على تصرفات البخاري وطريقته في صحيحه.
- ٥- "المقالة" استخدمها الإمام البخاري، ولها وجود في الصحيح، فمن المهم التعرف عليها كمصطلح خاص ودراستها.
- ٦- يمكن أن يضاف هذا النوع إلى "مدّ علوم الحديث"، كمحاولة إلى توضيحه وبيانه.

### مشكلة البحث:

يمكن أن نحدد مشكلة البحث من خلال الأسئلة الآتية:

- ما معنى المقالة في صحيح البخاري؟ ومن أشهر من أطلقها من المحدثين على عمل البخاري في صحيحه؟
- أين ذكر البخاري المقالة في الصحيح؟
- كيف يورد البخاري المقالة؟ وما أنواعها؟
- ما غرض البخاري من ذكر المقالة؟

### حدود البحث:

البحث مقتصر على دراسة المقالة في صحيح الإمام البخاري، وبالتحديد: ما يذكره البخاري بعد المتابعات، مع عدم التوسع في التخرّيج بل يكتفى بأدنى الكمال؛ كون الأحاديث في الصحيح، مع عدم ادعاء الاستيعاب: سواء أكان ذلك في التفريعات النظرية، أو الأمثلة التطبيقية؛ لأن هذا ليس من مقصود الدراسة، بل تحدد عينة الدراسة بما يعطي إطاراً عاماً للموضوع؛ لاستحالة الاستيعاب أو الاستطراد في عموم الصحيح في بحث مختصر.

وليس مقصود الدراسة تخرّيج الأحاديث، أو بيان عللها، أو الموازنة بين الرواة، أو ذكر تراجم الرواة والأقوال فيهم؛ لأن التوسع فيه إطالة تخرج الدراسة عن مقصودها؛ وهو التعريف بمصطلح خاص دون إسهاب.

### أهداف البحث:

- بيان معنى المقالة في صحيح البخاري؟ وذكر أشهر من أطلقها من المحدثين في عمل البخاري في صحيحه.
- موقع المقالة في صحيح البخاري من بين أنواع الحديث والأسانيد.
- طريقة البخاري في إيراد المقالة، وذكر أنواعها.

- ذكر غرض البخاري من ذكر المقالة إجمالاً.

- ذكر بعض أمثلة للمقالة في الصحيح.

**الدراسات السابقة في الموضوع:**

لم يقف الباحث على دراسة أكاديمية مستقلة في موضوع هذا البحث بخصوصه.

**منهج البحث:**

ستكون الدراسة في هذا البحث حسب المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء المقالة التي ذكرها البخاري في صحيحه.

إضافة إلى المنهج التحليلي: بتحليل تلك المواضع ودراستها، وتلمس غرض البخاري منها، بما يعطي تصوراً عن الموضوع.

**خطة البحث:**

يشتمل هذا البحث على مقدمة، وثلاثة فصول، وخاتمة.

**المقدمة:** وفيها: موضوع البحث، وأهميته، ومشكلته، وحدوده، وأهدافه،

والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث.

**الفصل الأول: مفهوم المقالة في صحيح البخاري.**

**المبحث الأول: معنى المقالة لغة واصطلاحاً.**

**المطلب الأول: المقالة لغة.**

**المطلب الثاني: المقالة اصطلاحاً.**

**المطلب الثالث: الاشتراك بين المعنى اللغوي والاصطلاحي.**

**المطلب الرابع: من أول من أطلق لفظ المقالة.**

**المطلب الخامس: الفرق بين المقالة وغيرها.**

**المبحث الثاني: طريقة البخاري في إيراد المقالة.**

المبحث الثالث: أنواع المقالة في صحيح البخاري بالنسبة للسند وال متن.

المبحث الرابع: أنواع المقالة من حيث تعقيب البخاري عليها.

**الفصل الثاني: أغراض البخاري من المقالة في الأسانيد.**

المبحث الأول: الإشارة في المقالة إلى الاختلاف في الإسناد وصلا وإرسالا.

المبحث الثاني: الإشارة في المقالة إلى الاختلاف في شيخ الراوي.

المبحث الثالث: المقالة لبيان أخذ الراوي المكثر الحديث عن شيخين.

المبحث الرابع: المقالة للإشارة إلى صحة الوجهين.

**الفصل الثالث: أغراض البخاري من المقالة في المتن.**

المبحث الأول: المقالة لبيان فروق المتن في لفظ الحديث.

المبحث الثاني: المقالة لبيان الخلاف في مفهوم معنى الحديث.

المبحث الثالث: المقالة للتنبيه على الروايات المختلفة في اللفظ المتساوية في المعنى.

المبحث الرابع: المقالة لأجل زيادة في المتن.

المبحث الخامس: المقالة لبيان الاختلاف في العدد.

المبحث السادس: المقالة لأجل ترجيح لفظ من ألفاظ الحديث على غيره.

المبحث السابع: المقالة للتنبيه على اختلاف ضبط كلمة في متن الحديث.

الخاتمة، وفيها أبرز نتائج البحث، ثم التوصيات والفهارس.

والله أعلم. وصلّ اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## الفصل الأول: مفهوم المقابلة في صحيح البخاري.

المبحث الأول: معنى المقابلة لغةً واصطلاحاً.

المطلب الأول: المقابلة لغةً.

المقابلة: أصلها: قول. والقول مصدر قال.

قال ابن فارس: " (قول) الْقَافُ وَالْوَاوُ وَاللَّامُ أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَقُلُ كَلِمُهُ، وَهُوَ الْقَوْلُ مِنَ التُّطْقِ. يُقَالُ: قَالَ يَقُولُ قَوْلًا. وَالْمَقُولُ: اللِّسَانُ. وَرَجُلٌ قَوْلَةٌ وَقَوْلٌ: كَثِيرُ الْقَوْلِ. " (١)

وقوله في أمره مقابلة مثل جادله وزنا ومعنى. (٢)

والمقابلة: تطلق على: المخاصمة والمنازعة والمجادلة والمقاومة والمناقشة. (٣)

وتتأطق الرِّجَالَن: تقاولا. نَأْطَقُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ: قاوله. (٤)

وتتأطق المقابلة: على: المساومة في المبايعة، ويقال: تقاولا: أي تفاوضا. (٥)

ومن خلال المعنى اللغوي يظهر دلالة المقابلة على معانٍ، منها:

- وجود شيء من الخلاف في المقابلة بين المتقاولين سواء أكان قليلا أم كثيرا، صغيرا أم كبيرا.

(١) أحمد بن فارس القزويني الرازي، أبو الحسين، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق عبدالسلام هارون، (ط١، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)، (٥:٤٢).

(٢) انظر: أحمد بن محمد بن علي الفيومي، الحموي، أبو العباس، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير". (ط١، بيروت: المكتبة العلمية - بيروت. د.ت. (٢:٥١٩).

(٣) انظر: عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، "مشارك الأنوار على صحاح الآثار". (ط١، بيروت: المكتبة العتيقة ودار التراث. د.ت.)، (١:١٨١).

(٤) انظر: علي بن إسماعيل بن سيده أبو الحسن المرسى، "المحكم والمحيط الأعظم". المحقق عبدالحميد هندائي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) (٦:٢٨٥).

(٥) انظر: محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، "أساس البلاغة". تحقيق: محمد باسل عيون السود، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، (١:٤٨٥).

-والتعدد؛ لأن صيغة المقابلة تكون بين شخصين فأكثر.  
-وتدل على المنازعة، بأنواعها، فالمقابلة: كالمساومة، والمخاصمة،  
والمضاربة..<sup>(١)</sup>

### المطلب الثاني: المقابلة اصطلاحاً.

المراد بالمقابلة في صحيح البخاري: هو القول الذي يذكره البخاري عقب  
المتابعات يشير فيه للمخالفة.  
أو يقال، المراد به: القول الذي يذكره البخاري عقب المتابعات لا يكون متابعة.  
وسميت مقابلة لأسباب،

منها: أن البخاري يذكرها ويصدرها بالقول، -بخلاف المتابعة فالبخاري يصرح  
بالمتابعة، مع صور أخرى للمتابعة عند البخاري-.  
ومنها: سياقها بالتعليق وهو ذكرها بالقول.

ومنها: وجود خلاف بين المقابلة والمتابعة؛ فكأن القول بالنسبة للمتابعة السابقة  
مخالفة ومنازعة..

ومنها: وقوعها بين أكثر من طرف فتقع من اثنين فما فوق.  
ومنها: وقوعها بين أكثر من رأي سواء أكان ذلك في الإسناد أو المتن، أو غير  
ذلك.

ولذا فحقيقة المقابلة مخالفة للمتابعة: ولذلك فإن الإمام البخاري يغير بينهما  
باللفظ، فالبخاري لا يسوق المقابلة نفس سياق المتابعة، وإنما يفرق بينهما، وهذا  
التفريق الذي دعى إلى إبراز هذه الظاهرة الحديثية عند البخاري.

### المطلب الثالث: الاشتراك بين المعنى اللغوي والاصطلاحي.

من خلال المعنى الاصطلاحي نلاحظ انسجامه مع المعنى اللغوي، واشتراكه

(١) انظر: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي، "لسان العرب".  
تحقيق: اليازجي وجماعة من اللغويين، (ط، ٣ بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ): (٣٥٤: ١٠).

معه، ولكنه أخص من جهة تعلقه باصطلاح محدد، وهو المخالفة في الإسناد أو المتن في صحيح البخاري.

#### المطلب الرابع: نشأة مصطلح المقالة.

من أول من أطلق لفظ المقالة الكرمانى في شرحه على صحيح البخاري. قال الكرمانى -رحمه الله تعالى-: الفرق بين رواية الزبيدي وابن أخي الزهري وإسحاق بن يحيى، وبين رواية عقيل ومعمّر: أن الأولى متابعة والثانية مقالة. اهـ.

وقد بين ابن حجر مراد الكرمانى بالمقالة بأنه الإتيان فيها بصيغة "قال" .. ثم بين الحافظ بعد ذلك أن المقصود من ذلك "القول" هو المخالفة.<sup>(١)</sup>

ثم استخدم "المقالة" بعض شراح البخاري استفادة من النقل عن الكرمانى. وقد أعجبني ووقع مني موقعا حسنا إطلاق الكرمانى على تصرف البخاري بالمقالة؛ ورأيت أنه يمكن دراسة هذا الإطلاق كاصطلاح معين، لأسباب منها: ما فيه من الطرافة والسمو والأصالة، وكم من فائدة تعجب السامع لجدتها وحسنها وانطباقها البديع على المقصود.

ومنها: مناسبته مع الاشتقاق اللغوي ومع واقع تصرف البخاري، وتمييز عمل البخاري عن عمل غيره، وكون المقالة أشمل من المخالفة الاصطلاحية؛ لأنه لا يلزم من المقالة تحقق المخالفة بالمعنى الاصطلاحى كما سيأتى ذكره في الأمثلة التطبيقية إن شاء الله تعالى، وهي أيضا أخص من التعليق، وتختلف عن المتابعات، والشواهد، فكانت "المقالة" معنى واضحا لمصطلح محدد يوصل المفهوم المطلوب.

ومنها: أن إطلاق "المقالة" على ما يقع في صحيح البخاري ألطف وأسمى

(١) انظر: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى، "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري" (ط١، بيروت لبنان: دار إحياء التراث العربى، ١٣٥٦هـ-١٩٣٧م)، (٦٤/٥)، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "فتح الباري" بشرح البخاري. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبدالباقى، (ط١، مصر: المكتبة السلفية ١٣٨٠ - ١٣٩٠هـ)، (١٦٦/٢).

وأحسن من إطلاق لفظ المخالفة؛ لمنزلة البخاري، وعلو مكانة الصحيح، وكونه لا يدخل فيه على جهة الاحتجاج إلا الحديث الصحيح.  
ومنها: سهولة فهم المقصود من خلال إطلاقه على مسماه، وفهم السامع للمراد منه دون تشتيت ذهنه بين أنواع ما يذكره البخاري من المعلقات، أو المتابعات، أو غيرها.

**فإن قيل:** ليس في اصطلاح المحدثين مصطلح مقابلة، فلماذا يذكر كمصطلح؟  
فأجيب على هذا بجواب مختصر، ومطول.  
أما المختصر: فإنه لا ضير من استخدام "المقابلة" كمصطلح وصفي، لظاهرة معينة في صحيح البخاري؛ تسهила لفهمها، بحيث يتصورها القارئ مباشرة عند الإطلاق، ومع ذلك فإنه لا يترتب على هذا الوصف أي خلاف لما استقر عليه أهل المصطلح.

ويجاب بالتفصيل بأن يقال: إن قصد بالمحدثين المتقدمين، فليس عندهم كثير من الاصطلاحات الموجودة المتعارف عليها بين الباحثين، وقد زاد المتأخرون على من تقدمهم كثيرا من المصطلحات، بل ربما استخدم بعض المتأخرين اصطلاحات تختلف عن اصطلاح من تقدمهم، من جهة الاسم والاصطلاح والتطبيق والاحتجاج في أمثلة متعددة، وسأضرب على ذلك مثلا بمصطلح "المتابعة" عند الإمام البخاري، فإنه يشمل المتابعة والشاهد في عرف المتأخرين.<sup>(١)</sup> ومع ذلك فقد توارد على استخدامها كثير من الباحثين.

(١) من أمثله: ما أخرجه البخاري (٣٣٦١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال «أتى النبي صلى الله عليه وسلم يوما بلحم فقال: إن الله يجمع يوم القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفدهم البصر وتندنو الشمس منهم» فذكر حديث الشفاعة.. «تابعه أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم». ومن أمثله: ما أخرجه البخاري (٣٤٦٠) من حديث ابن عباس قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول: «قاتل الله فلانا ألم يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوهما فباعوها» «تابعه جابر وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم». وانظر: (٧٢٤٥)، (٧٣٣٣).

وأيضاً: لا يمتنع أن يزيد المتأخر على المتقدم على مقتضى أصول وقواعد المحدثين.

وعلى هذا: فإذا كان هذا الاصطلاح المذكور منضبط مع عمل الإمام البخاري لا يخالفه، ومنسجم مع الإطار العام لعلوم الحديث فما المانع من اعتباره؟ لا بأس بذلك -في نظري-، ويقال في هذه الحالة: لا مشاحة في الاصطلاح؛ لأن الاصطلاح في هذه الحالة مطابق للواقع: لا يغير شيئاً من الحقيقة، ولا يناقض مصطلحاً متقدماً، ولا يرد قاعدة صحيحة عند المحدثين، ولا يخالف منهج الإمام، وإنما يقربه ويوضحه، ويبيرس فهم العلم المقصود، ويقرب المحتوى على المتعلم، كغيره من مصطلحات علوم الحديث.

وغاية هذا أن تسمى بعض الأعمال باسم خاص ويشتق لها من صفاتها مسمى يناسبها، بحيث ينطبق الاسم على المسمى ومحتواه وحدوده، ويعرف به. ويرجح هذا استخدام الكرمانى، وغيره من شراح الحديث لهذا الاصطلاح. ولا يلزم من إطلاق الكرمانى لهذا المسمى، اطراده فيه، فإن الكرمانى ربما أطلق على تصرف البخاري اطلاقات أخرى غير المذكور؛ للحاجة لتفسيرها مثل أن تكون المقالة عن بعض شيوخ البخاري، فيفسرها بكون البخاري أخذها عن طريق المذاكرة، والمحاورة ونحو ذلك.<sup>(١)</sup> فلم يكن متعيناً كمصلح خاص عند الكرمانى بكل تفاصيله.

ولكن لا مانع من الاستفادة من إطلاق الكرمانى الأول؛ لأن كلا منها وقع على معنى يخصه، ووجود الاشتراك في المصطلحات لا يمكن نفيه، ولا يمكن أن يتميز كل مصطلح بحيث لا يشاركه معنى آخر في شيء من معانيه؛ لذا كان من المستحسن العمل على دراسة هذا المصطلح حسب إطار هذا الموضوع المطروح بخصوصه، بما يعطي تصوراً واضحاً ومعنى محدداً.

(١) انظر مثلاً: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٥٣/٣).

### المطلب الخامس: الفرق بين المقابلة وغيرها.

تختلف المقابلة عن المتابعة، فالمتابعة: هي اشتراك الراوي مع غيره في الرواية عن شيخ معين، مع الموافقة. أما المقابلة فتختلف عن المتابعة بأنها: اشتراك الراوي مع غيره في الرواية عن شيخ معين، مع المخالفة، إلا أنها قد تكون صحيحة أيضا، وقد يشير البخاري إلى كونها راجحة أو مرجوحة، والغالب سوقها معلقة.

وما الفرق بين المقابلة والتعليق والرواية؟

الغالب: أن تشترك كلها في كونها معلقة، ولكن عند التدقيق فيها فإنه يوجد بينها فروق:

فالتعليق: أن يحذف البخاري من أول الإسناد راو فأكثر.

والرواية: أن يذكر البخاري الإسناد مبتدئا بقوله: رواه فلان، وربما تكون معلقة. ويلاحظ: أن التعليق والرواية: أعم من المقابلة؛ لأنها قد تكون مقابلة أو متابعة، أو غير ذلك.

وتكون المقابلة عقب الحديث، بعد ذكر المتابعات غالبا، ولذلك لم يسلك البخاري في ذكرهما مسلكا واحدا؛ لأنه ربما ذكر المقابلة عقب الحديث دون ذكر المتابعات، وعلى الرغم من ذلك فإنه يمايز في التعبير بين المتابعة والمقابلة، وهذا التمييز للإشعار والتنبيه بتباينهما، وإرادة الفرق بينهما.

ومما يحسن التنبيه عليه: أن الأصل في المقابلة أنها لا تكون أثناء الحديث بخلاف التعليق. ولذلك يفرق بين قول البخاري "قال فلان" وقوله: "وقال فلان"، ويحدد المقصود من هذا: موقع هذا القول، والسياق الذي ورد فيه.

فإذا أورد البخاري حديثا مسندا ثم ذكر أثناءه قال فلان، فظاهر هذا أنه موصول بالإسناد المذكور قبله، وهذا كثير جدا في الصحيح خاصة عن المكثرين، فيرد في أثناء رواية الحديث: قال سفيان، قال فلان.. هذا هو الظاهر، وقد يخرج عن هذا

ويقصد به معنى آخر لقرينة تقتضيه.<sup>(١)</sup>

وقد يذكر أثناء الحديث "وقال فلان"، فيكون معلقاً، أو معطوفاً على الإسناد الذي قبله ويحدد الاحتمال الأرجح للقرائن والسياق، ولذا فإن هذا الأمر قد يشكل على الشراح، وكثيراً ما يتعقب الحافظ الشراح الذين يحكمون على مثل هذه الروايات بالتعليق.<sup>(٢)</sup>

فاذا عقب البخاري بعد نهاية الحديث، بقوله: "وقال فلان" بعد المتابعات، فهذه هي المقولة.

### المبحث الثاني: طريقة البخاري في إيراد المقولة.

للإمام البخاري -رحمه الله تعالى- وجميع المسلمين - عمل كبير في اختيار الحديث الصحيح وجمعه، وترتيبه وتصنيفه، وله في صحيحه منهج أصيل وتصرفات فائقة راقية، جديرة بالنظر والدراسة، ولا يخفى سعة هذا الأمر ولكن سأذكر ما يتعلق بالمقولة، مما يعطي تصوراً واضحاً وفهماً قريباً.

\* يمكن أن نقسم طريقة البخاري إجمالاً لذكر المقولة بالنسبة لما يذكره معها إلى صورتين: أذكرهما إجمالاً، أولاًهما: ذكر المقولة بعد المتابعة، وأخراًهما: ذكر المقولة دون ذكر المتابعة، وكلاهما عقب الحديث. وهناك أنواع أخرى لاستعمالات البخاري، تستعمل بقلة، وسأذكر مثالا للتوضيح:

روى الإمام البخاري في صحيحه، من طريق: ((ابن وهب قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبد الله: أنه أخبره عن أبيه قال: لما اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه، قيل له في الصلاة، فقال: "مروا أبا بكر فليصل بالناس". قالت عائشة: إن أبا بكر رجل رقيق، إذا قرأ غلبه البكاء، قال: "مروه

(١) انظر: مثلاً: ابن حجر، "فتح الباري" (٢٦١/٥). وذكر قوله: "قال سفيان" يعني ابن عيينة، وهو متصل

بالإسناد الأول ووهوم من زعم أنه معلق. انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (٥١٥/٢)

(٢) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (٢٤٠/٥).

فيصلي". فعاودته قال: "مروه فيصلي، إنكن صواحب يوسف".  
تابعه الزبيدي، وابن أخي الزهري، وإسحاق بن يحيى الكلبي، عن الزهري.  
وقال عقيل، ومعمر، عن الزهري، عن حمزة، عن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup>.

فالإمام البخاري ذكر الحديث الصحيح، ثم عقبه بالمتابعات، ثم عقب المتابعات بالمقالة.

ونلاحظ أن البخاري فرق هنا بين المتابعة والمقالة، بقوله: "وقال عقيل.. لوجود الخلاف بين المتابعة والمقالة هنا؛ لأن المتابعة موصولة مرفوعة، وقول عقيل ومعمر: رواية مرسله.

فقول البخاري: "تابعه الزبيدي"، أي: تابع يونس بن يزيد..  
وكذلك متابعة ابن أخي الزهري، ومتابعة إسحاق بن يحيى..  
كلهم عن الزهري.

وقوله: "وقال عقيل ومعمر.."

هذه مقالة غاير البخاري بين صيغة المتابعة والمقالة للخلاف بينهما.  
والسر في تركه عطف رواية عقيل، ومعمر على رواية يونس ومن تابعه أنهما خالفا يونس ومن تابعه فأرسلا الحديث، وأولئك وصلوه.<sup>(٢)</sup>

\* ومن الصور أيضا: أن يذكر المقالة بعد الحديث مباشرة، دون ذكر متابعة، مثل ما أخرجه الإمام البخاري: ((حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد هو ابن زيد، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة، فقال: «إن أقواما بالمدينة خلفنا، ما سلكنا شعبا ولا واديا إلا وهم معنا فيه،

(١) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري الجعفي، "صحيح البخاري". تحقيق جماعة من العلماء، (ط: ١، بيروت: دار طوق النجاة ١٤٢٢هـ)، رقم: (٦٨٢).

(٢) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (١٦٦/٢).

حبسهم العذر»،

وقال موسى: حدثنا حماد، عن حميد، عن موسى بن أنس، عن أبيه، قال النبي صلى الله عليه وسلم، قال أبو عبد الله: (الأول أصح). انتهى<sup>(١)</sup>.  
فالبخاري ذكر الحديث أولاً من طريق: حميد، عن أنس،<sup>(٢)</sup> ثم ذكره مقولة: عن موسى بن إسماعيل -أحد شيوخه-، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن موسى بن أنس، عن أبيه. ثم قال: الأول أصح، أي بدون ذكر الوسطة.  
فقول البخاري: الأول أصح، يعني عدم ذكر موسى بن أنس في الإسناد، دل على ذلك تصريح حميد بتحديث أنس له.<sup>(٣)</sup>

\* ويمكن أن يلحق بالمقولة: ما وقع فيه خلاف بين الرواة مما لا ينطبق عليه معنى المتابعة، ومن أمثلته، ما أخرجه البخاري في صحيحه: ((حدثنا مسدد، حدثنا عيسى بن يونس، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها. لم يذكر وكيع، ومحاضر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة)). انتهى.<sup>(٤)</sup>  
فقول البخاري: لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن أبيه: "عن عائشة"، فيه إشارة إلى أن عيسى بن يونس تفرد بوصله عن هشام. وقد ذكر الترمذي<sup>(٥)</sup> والطبراني في الأوسط<sup>(٦)</sup>، نحو ذلك، وأنه لم يروه موصولاً عن هشام بن عروة إلا

(١) "صحيح البخاري": (٢٨٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٣٨) من طريق زهير: حدثنا حميد: أن أنسا حدثهم.. الحديث.

(٣) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (٤٧/٦).

وهذا يختلف عن التعليق بعد الحديث لإثبات سماع، فهو ليس من هذا الباب، وهو كثير في الصحيح. انظر مثلاً:

صحيح البخاري (٣٤٧٨).

(٤) "صحيح البخاري": (٢٥٨٥).

(٥) "سنن الترمذي": (١٩٥٣).

(٦) الطبراني، في "المعجم الأوسط": (٨٠٣١).

عيسى بن يونس. وقال الآجري سألت أبا داود عنه فقال: تفرد بوصله عيسى بن يونس وهو عند الناس مرسل.<sup>(١)</sup> وقال أبو بكر الأثرم، عن أحمد بن حنبل: كان عيسى بن يونس يسند حديث الهدية، والناس يرسلونه. ونحو ذلك عن ابن معين.<sup>(٢)</sup>

وقد رجح البخاري الرواية الموصولة بحفظ روايتها.<sup>(٣)</sup>

فإن قيل: لماذا يذكر البخاري هذا، وقد أورد الحديث الصحيح؟  
فجوابه: أن ما يذكره البخاري بعد الحديث مما يقتضيه حال تلك الأحاديث يفعل ذلك من كمال نصحه وعلمه، وبياناً منه وتعليماً لقارئه، فهو يفيد -بعد اختيار الحديث الصحيح وانتقائه- بما يمكن أن يفيد حول الحديث وطرقه، وعمله هذا أصل استفاد منه الترمذي في جامعه فيما يذكره بعد الحديث، من الكلام في الحديث والإشارة إلى ما في الباب.<sup>(٤)</sup>

وقد بان بذلك منزلته وإمامته وسعة علمه: وقد أشار ابن تيمية إلى أن الإمام البخاري من أعرف خلق الله بالحديث وعلمه مع فقهه فيه، وقد ذكر الترمذي أنه لم ير أحداً أعلم بالعلل منه، ومن عادة البخاري إذا روى حديثاً اختلف في إسناده أو في بعض ألفاظه أن يذكر الاختلاف في ذلك؛ لئلا يغتر بذكره له بأنه إنما ذكره مقروناً بالاختلاف فيه، ولهذا كان جمهور ما أنكر على البخاري مما صححه يكون قوله فيه راجحاً على قول من نازعه.<sup>(٥)</sup>

ومن عادة الإمام البخاري في صحيحه، أنه إذا كان في بعض الأسانيد التي يحتج

(١) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (٢١٠/٥)، وتعليق التعليق ٣/٣٥٥.

(٢) انظر: المزي، "تهذيب الكمال" ٢٣/٤٦٧٣. تاريخ ابن معين، رواية الدوري (١١٣٨).

(٣) ينظر: مقدمة فتح الباري: ٣٦١/١.

(٤) وأصل ذلك بطرق متعددة موجود في مصنفات المحدثين قبلهما، انظر مسند الإمام أحمد (٢٦٦٦٩)، و(٢٦٦٧٠)، وفي غيرها من المواضع.

(٥) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٢٥٦/١).

بها خلاف على بعض رواتها، ساق الطريق الراجعة عنده مسندة متصلة وعلق الطريق الأخرى، إشعاراً بأن هذا الاختلاف لا يضر؛ لأنه إما أن يكون للراوي فيه طريقان فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا؛ فلا يكون ذلك اختلافاً يلزم منه اضطراب يوجب الضعف، وإما ألا يكون له فيه إلا طريق واحدة، والذي أتى عنه بالطريق الأخرى واهم عليه ولا يضر الطريق الصحيحة الراجعة وجود الطريق الضعيفة المرجوحة. <sup>(١)</sup>

\* أما طريقة البخاري فيما يذكره في المقالة بالنظر إلى تسمية الشيوخ المختلف عنهم، فيمكن أن يقسم لما يأتي:

الأول: أن ينص في المقالة على الراوي وشيخه، أو ينص على الراوي وشيخه إلى بقية الإسناد. وهذا هو الأغلب. وأمثله كثيرة في الصحيح وفي هذه الرسالة.

الثاني: ألا ينص في المقالة على أحد معين، كقوله: وقال بعضهم...، مثل قول البخاري <sup>(٢)</sup>، ((وقال غيره: "فروج حرير")). وفي صحيح البخاري: <sup>(٣)</sup> ((وقال بعضهم: المائدة. والأول أصح)).

الثالث: أن ينص على الراوي وحده، دون ذكر شيخه، في المقالة: وهذا فيه صعوبة من جهة عدم تعيين الشيخ الذي حكى عنه الخلاف، فما كان من هذا القسم فإنه يحتاج إلى دراسة ونظر إلى الإسناد، وسياقه، وتخريجه، ومعرفة طبقات الرواة وشيوخهم، ليعرف طبقة الراوي وشيخه، وموضع هذا الراوي من الإسناد، وتعيين من خالف، ومن أمثله:

قول البخاري <sup>(٤)</sup> ((وقال يونس، ومعمار: "بواده"))، فلم ينص على شيخهما.

(١) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٣٦٢/١).

(٢) "صحيح البخاري": (٥٨٠١)

(٣) "صحيح البخاري": (٦٨٤٠)

(٤) "صحيح البخاري": (٤).

يريد البخاري: أن يونس ومعمرا رويَا هذا الحديث عن الزهري فوافقا عقلا عليه إلا أنهما قالَا: بدل قوله: "يرجف فؤاده"، "ترجف بؤادره".<sup>(١)</sup>

ومثل ما أخرج البخاري في صحيحه: ((حدثنا محمد بن عرعة، حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقي، وأن يبتاع المهاجر للأعرابي، وأن تشتتر المرأة طلاق أختها، وأن يستام الرجل على سوم أخيه، ونهى عن النجش، وعن التصرية. تابعه معاذ، وعبدالصمد، عن شعبة، وقال غندر، وعبد الرحمن: نُهي، وقال آدم: نُهينا، وقال النضر، وحجاج بن منهال: نهى)).<sup>(٢)</sup>

فهنا لم يذكر البخاري شيخ هؤلاء الرواة، وهذه إحدى طرق البخاري في المقابلة. فقله: وقال غندر وعبد الرحمن أي ابن مهدي "نهي" يعني أنهما رويَا أيضا عن شعبة فأبهما الفاعل وذكره بضم النون وكسر الهاء.

وقال: آدم أي ابن أبي إياس، يعني عن شعبة "نُهينا"، أي ولم يسم فاعل النهي. وقال النضر أي ابن شميل، وحجاج بن منهال: يعني عن شعبة أيضا "نهي" أي: بفتح النون والهاء، ولم يسميا فاعل النهي أيضا.<sup>(٣)</sup>

أما أنواع المقابلة من حيث الإسناد، وطبقة رواة المقابلة: فبالنظر إلى طبقة رواة المقابلة الذين يذكروهم البخاري، فيمكن أن يقسموا إلى قسمين:

الأول: أن يذكر البخاري المقابلة بادئا من أحد شيوخه، فيذكر الإسناد في المقابلة عن شيخه، إلى بقية الإسناد.<sup>(٤)</sup>

(١) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (٢٨/١).

(٢) "صحيح البخاري": (٢٧٢٧).

(٣) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (٣٢٥/٥).

(٤) انظر مثاله في "صحيح البخاري": (٢٨٣٩).

الثاني: أن يذكر المقالة عن أحد الرواة أثناء السند، في طبقة شيوخه أو من فوقهم، وهذا هو الأكثر. وينطبق عليه جل ما ذكر من الأمثلة في هذه الرسالة.

والأعم الأغلب من جهة الإسناد، أن يكتفي البخاري بذكر راوي المخالفة بعينه، مع إسقاط الوسائط بينه وبين البخاري.

### المبحث الثالث: أنواع المقالة في صحيح البخاري بالنسبة للسند والتمن.

يمكن أن نقسم المقالة في صحيح البخاري إجمالاً إلى قسمين رئيسيين:

أحدهما ما يتعلق بالإسناد، والقسم الآخر ما يتعلق بالتمن.

كما أنه بالإمكان أن يقسم ما سبق إلى أقسام نظرية أخرى ويتوسع فيها حسب مباحث الإسناد، ومباحث المتن، بحسب تفرعاتها في كتب المصطلح، ولكن إيرادها مرتبط بوجودها في الصحيح، بناء على توفر الأمثلة لها من تصرف الإمام البخاري في الصحيح، ويمكن أيضاً الاستفاضة بالمقارنة بين طريقة الإمام البخاري، وطريقة غيره في جزئيات الموضوع، وهذا مجاله الدراسات العلمية المتخصصة التي يقصد بها التوسع.

ولكن المقصود هنا الإشارة إلى التقسيم الإجمالي الذي يرسم صورة متكاملة للموضوع دون قصد التوسع، فكل جزئية في الموضوع قابلة للتفصيل، ولكن ترد بقية التفاصيل الدقيقة إلى دراسات علمية موسعة.

### المطلب الأول: المقالة فيما يتعلق بالسند.

هذا القسم هو الأكثر والأظهر في صحيح البخاري، وهو أن يقصد البخاري بالمقالة ما يتعلق بالإسناد إما بإشارة إلى الاختلاف في الإسناد وصلاً وإرسالاً، أو رفعاً ووقفاً، وإما بالإشارة إلى الاختلاف في شيخ راو، أو الاختلاف في التابعي الذي روى الحديث عن الصحابي، أو غير ذلك من أوجه الاختلاف الإسنادية، وأمثلته كثيرة جداً، ويمكن التوسع بها من جهة استيعاب أنواعها، ومن جهة

استيعاب أمثلة كل نوع في الصحيح، أو الإطالة في تخريجها، وحكاية الاختلاف فيها، وهذا مجال واسع.

والمقصود هنا توضيح أمثلة للمقابلة الإسنادية تقرب فهم الموضوع، وتفيد فائدة تغني عن الإسهاب والتطويل.

فمن ذلك: ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، من طريق: ((ابن وهب قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبد الله: أنه أخبره عن أبيه قال: لما اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه، قيل له في الصلاة، فقال: "مروا أبا بكر فليصل بالناس". قالت عائشة: إن أبا بكر رجل رقيق، إذا قرأ غلبه البكاء، قال: "مروه فيصلي". فعاودته قال: "مروه فيصلي، إنكن صواحب يوسف". تابعه الزبيدي، وابن أخي الزهري، وإسحاق بن يحيى الكلبي، عن الزهري. وقال عقيل، ومعمّر، عن الزهري، عن حمزة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.))<sup>(١)</sup> انتهى.

فسياق الإمام البخاري في صحيحه يتضمن أموراً، منها:

- ١- حسن سياق البخاري وترتيبه لطرق الحديث حسب محتواها المناسب لها، والتعبير عنها بمصطلحات أو عبارات خاصة.
- ٢- المغايرة بالعبارة بين تلك السياقات.
- ٣- الإشارة إلى الخلاف في إسناد الحديث، باستخدام لفظ المقابلة، حيث استخدم البخاري لفظة: "وقال"، للتنبيه ولفت النظر إلى المغايرة بين سياق الطرق.
- ٤- الإيماء إلى ترجيح قول على غيره.
- ٥- عدم إغفال بعض الأمور المتعلقة بالحديث.
- ٦- الإشارة إلى علة لا تقدر في صحة الحديث.

(١) "صحيح البخاري": (٦٨٢).

فالإمام البخاري راعى الترتيب النسقي الموضوعي: فابتدأ بذكر الحديث الصحيح، ثم عقبه بالمتابعات للحديث المذكور، ثم عقب المتابعات بالمقولة. ثم يلاحظ أن الإمام البخاري استخدم عبارات خاصة، وكان دقيقاً في عبارته: حيث فرق في سياقه بين المباحث التي أوماً إليها، ففرق بين أصل الحديث والمتابعة، والمخالفة. فغاير عقب الحديث بين المتابعة والمقولة، فقال: "تابعه.."، ثم قال: "وقال عقيل".. لوجود الفرق بين المتابعة والمقولة؛ لأن المتابعة رواية موصولة مسندة، وقول عقيل ومعمر: رواية مرسلة.

وهذا سبب ترك البخاري عطف رواية عقيل، ومعمر على رواية يونس ومن تابعه؛ لأنهما أرسلتا الحديث، وأولئك وصلوه، فهما خالفاً يونس ومن تابعه فأرسلتا الحديث.<sup>(١)</sup>

ثم إن تقديم البخاري للإسناد الموصول، وإسناده بجعله أصلاً في كتابه: كاف في تصحيحه، مع ما فيه من الإشارة إلى علمه بالطريقين، وأن الرواية المرسلة المذكورة لا تقدر في صحة الحديث.

### المطلب الثاني: المقولة فيما يتعلق بالمتن.

قد تكون المقولة لأجل المتن، وهذا له صور عديدة في البخاري، ومن ذلك الاختلاف في لفظة في المتن. ففي صحيح البخاري<sup>(٢)</sup>: ((حدثنا إسماعيل، حدثني مالك بن أنس، عن نافع، مولى عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم».

حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «قطع

(١) انظر: ابن حجر، "فتح الباري": (١٦٦/٢).

(٢) "صحيح البخاري": (٦٧٩٥).

النبي صلى الله عليه وسلم في مجن ثمنه ثلاثة دراهم».<sup>(١)</sup>  
حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن عبيد الله، قال: حدثني نافع، عن عبدالله، قال:  
«قطع النبي صلى الله عليه وسلم في مجن ثمنه ثلاثة دراهم».<sup>(٢)</sup>  
قال - حدثني إبراهيم بن المنذر، حدثنا أبو ضمرة، حدثنا موسى بن عقبة، عن  
نافع: أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: «قطع النبي صلى الله عليه  
وسلم يد سارق، في مجن ثمنه ثلاثة دراهم».<sup>(٣)</sup>  
تابعه: محمد بن إسحاق.

وقال الليث: حدثني نافع "قيمته". انتهى.  
أشار الإمام البخاري إلى اختلاف الرواة عن نافع في لفظ الحديث، فذكر في  
الحديث رواية مالك، وجويرية، وعبيد الله، وموسى بن عقبة، وذكر متابعة محمد  
بن إسحاق، يعني عن نافع: في قوله "ثمنه"، ثم ذكر رواية الليث عن نافع -  
مقالة - بلفظ: "قيمته".<sup>(٤)</sup>

وهذا التفريق يدل على سمو منزلة الإمام البخاري، وعظيم نصحه، وعلو درجته  
في الحديث وفقهه، لعنايته الفائقة بالمتن وتوضيح التفريق بين ألفاظ الرواة، ولو  
كانت خفية دقيقة.

وقد فرق أهل اللغة بين القيمة والثمن، فقالوا: القيمة ما يوافق مقدار الشيء  
وبعاده، والثمن ما يقع به التراضي: مما يكون وفقا له أو أزيد عليه، أو أنقص  
منه.<sup>(٥)</sup>

(١) "صحيح البخاري": (٦٧٩٦)

(٢) "صحيح البخاري": (٦٧٩٧)

(٣) "صحيح البخاري": (٦٧٩٨)

(٤) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (١٠٤/١٢)، وتعليق التعليق ٢٣١/٥.

(٥) انظر: القاسم بن علي، أبو محمد الحريري، "دره الغواص في أوهام الخواص". تحقيق عرفات مطرجي،

(ط١)، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٨/١٩٩٨هـ، (ص٦٦).

#### المبحث الرابع: أنواع المقابلة من حيث تعقيب البخاري عليها.

يمكن أن نقسم المقابلة في صحيح البخاري من حيث كلام البخاري عليها أو ترجيحه إلى قسمين رئيسين: قسم ذكره البخاري دون تعقب أو تعليق أو ترجيح، وقسم آخر علق عليه البخاري، وسأذكر أمثلة على القسمين.

##### المطلب الأول: المقابلة التي ذكرها ولم يعلق عليها البخاري.

والمراد بذلك أن يذكر الحديث ثم يذكر بعده المقابلة، ويكتفي بذلك، دون ترجيح لوجه أو طريق، وإنما يكتفي بالتنبيه والإشارة، وهذه غالب المقابلة في الصحيح. وسبق ذكر أمثلة على ذلك.

##### المطلب الثاني: المقابلة التي علق عليها البخاري.

وذلك بأن يذكر المقابلة ويعقب عليها، أو يعلق عليها بما يفيد فائدة خاصة، سواء أكان ذلك في الإسناد أو في المتن. ومن أمثلة ما يتعلق بالإسناد: ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: ((حدثنا عمرو بن علي، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن أبي عمران الجوني، عن جندب: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا عنه".

تابعه: الحارث بن عبيد، وسعيد بن زيد، عن أبي عمران. ولم يرفعه حماد بن سلمة وأبان. وقال غندر، عن شعبة، عن أبي عمران: سمعت جندبا: قوله. وقال ابن عون، عن أبي عمران، عن عبدالله بن الصامت، عن عمر: قوله. وجندب أصح وأكثر.))<sup>(١)</sup> انتهى.

فقول البخاري: "وجندب أصح وأكثر"، أي: أصح إسنادا وأكثر طرقا؛ فإن الجم الغفير روه عن أبي عمران عن جندب إلا أنهم اختلفوا عليه في رفعه ووقفه،

(١) "صحيح البخاري": (٥٠٦١)

والذين رفعوه ثقات حفاظ فالحكم لهم. وأما رواية ابن عون: فلم يتابع عليها، قال أبو بكر بن أبي داود: لم يخطئ ابن عون قط إلا في هذا، والصواب عن جندب.<sup>(١)</sup>

ومن أمثلة ما يتعلق بالمتن: ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: ((حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا عبدالواحد، حدثنا الشيباني: سألت عبدالله بن أبي أوفى عن الرجم فقال: رجم النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: أقبل النور أم بعده؟ قال: لا أدري.

تابعه: علي بن مسهر، وخالد بن عبدالله، والمحاربي، وعبيدة بن حميد، عن الشيباني. وقال بعضهم: المائدة، والأول أصح))<sup>(٢)</sup> انتهى.

فقول البخاري: "وقال بعضهم" أي بعض المسمّين، وهو عبيدة فإن لفظه في مسند أحمد بن منيع ومن طريقه الإسماعيلي، فقلت: بعد سورة المائدة أو قبلها؟ كذا وقع في رواية هشيم. وقوله: والأول أصح، أي في ذكر سورة النور.<sup>(٣)</sup>

(١) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (١٠٢/٩).

(٢) "صحيح البخاري": (٦٨٤٠).

(٣) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (١٦٧/١٢)؛ تعليق التعليق: ٢٣٦/٥.

## الفصل الثاني: أغراض البخاري من المقابلة في الأسانيد.

### المبحث الأول: الإشارة في المقابلة إلى الاختلاف في الإسناد وصلا

#### وإرسالا.

قد يذكر البخاري حديثا اختلف فيه وصلا وإرسالا فيشير إلى الخلاف، وقد سبق ذكر أمثلة له مثل حديث: "مروا أبا بكر فليصل بالناس". فإن البخاري ساقه من حديث ابن عمر..، ثم ساقه مقابلة من حديث حمزة بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مرسلا.

ومن أمثله أيضا: ما أخرجه البخاري في صحيحه: ((حدثني إسحاق: حدثنا عبد الصمد قال: حدثني أبي: حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة، أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت، فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما من الأزام، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "قاتلهم الله، لقد علموا: ما استقسما بها قط". ثم دخل البيت، فكبر في نواحي البيت، وخرج ولم يصل فيه. تابعه: معمر، عن أيوب. وقال وهيب: حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.)) انتهى<sup>(١)</sup>.

فقول البخاري: "وقال وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم" يعني أن عكرمة أرسل الحديث. ووقع في نسخة الصاغاني بإثبات ابن عباس في التعليق عن وهيب، وأفاد ابن حجر: أنه خطأ. ورجحت الرواية الموصولة عند البخاري لاتفاق عبد الوارث<sup>(٢)</sup>، ومعمر<sup>(٣)</sup>، عند البخاري عن أيوب، على الرفع<sup>(٤)</sup>.

(١) "صحيح البخاري": (٤٢٨٨)

(٢) "صحيح البخاري": (١٦٠١، ٤٢٨٨)

(٣) "صحيح البخاري": (٣٣٥٢)

(٤) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (١٧/٨).

ومن ذلك: ما أخرجه البخاري في صحيحه: ((حدثني محمد بن خالد، حدثنا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي، حدثنا محمد بن حرب، حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي، أخبرنا الزهري، عن عروة بن الزبير، عن زينب ابنة أبي سلمة، عن أم سلمة، رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفة، فقال: «استرقوا لها، فإن بها النظرة». تابعه: عبدالله بن سالم، عن الزبيدي. وقال عقيل عن الزهري، أخبرني عروة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. انتهى<sup>(١)</sup>)).

ذكر البخاري متابعة عبدالله بن سالم الحمصي عن الزبيدي على وصل الحديث، وقال عقيل عن الزهري أخبرني عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم، يعني: لم يذكر في إسناده زينب ولا أم سلمة.

وذكر الحافظ ابن حجر: أن البخاري وغيره اعتمد في هذا الحديث على رواية الزبيدي لسلامتها من الاضطراب ولم يلتفت إلى تقصير يونس، وذكر أن الأوزاعي يفضل الزبيدي على جميع أصحاب الزهري -يعني في الضبط- وذلك أنه كان يلزمه كثيرا حضرا وسفرا، وقد تمسك بهذا من زعم أن العمدة لمن وصل على من أرسل؛ لاتفاق الشيخين على تصحيح الموصول هنا على المرسل، والتحقيق: أنهما ليس لهما في تقديم الوصل عمل مطرد بل الأمر دائر مع القرينة، فمهما ترجح بها اعتماده، وإلا فكم حديث أعرضنا عن تصحيحه للاختلاف في وصله وإرساله<sup>(٢)</sup>.

المبحث الثاني: الإشارة في المقالة إلى الاختلاف في شيخ الراوي.

أخرج البخاري في صحيحه: ((حدثنا عبدالله بن منير: سمع أبا النضر: حدثنا عبدالرحمن، هو ابن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة

(١) "صحيح البخاري": (٥٧٣٩)

(٢) انظر: "فتح الباري" لابن حجر: (٢٠٢/١٠)؛ "تغليق التعليق": ٤٧/٥.

رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، وإن الله يتقبلها بيمينه، ثم يربها لصاحبه، كما يربي أحدكم فلوه، حتى تكون مثل الجبل". تابعه: سليمان عن ابن دينار.

وقال ورقاء: عن ابن دينار، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه مسلم بن أبي مريم، وزيد بن أسلم، وسهيل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم)). انتهى.<sup>(١)</sup>

وقال أيضا: <sup>(٢)</sup>، ((وقال خالد بن مخلد: حدثنا سليمان، حدثني عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يصعد إلى الله إلا الطيب، فإن الله يتقبلها بيمينه، ثم يربها لصاحبه كما يربي أحدكم فلوه، حتى تكون مثل الجبل".

ورواه ورقاء، عن عبدالله بن دينار، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "ولا يصعد إلى الله إلا الطيب". انتهى.

هذا الحديث رواه البخاري من طريق: ابن دينار، عن أبي صالح عن أبي هريرة، مرفوعا. ثم ذكره مقولة: من طريق: ابن دينار، عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة مرفوعا.

يعني أن ورقاء بن عمر: خالف عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، وسليمان بن بلال، فجعل شيخ ابن دينار فيه سعيد بن يسار بدل أبي صالح. قال ابن حجر: ولم أقف على رواية ورقاء هذه موصولة.<sup>(٣)</sup>

(١) "صحيح البخاري": (١٤١٠)

(٢) "صحيح البخاري": (٧٤٣٠)

(٣) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" ٣/ ٢٨٠.

وذكر الدارقطني: في حديث عبدالله بن دينار: أن الصحيح عنه ما قاله عبدالرحمن ابنه، وسليمان بن بلال عنه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ولا يدفع قول من قال: عن عبدالله بن دينار، عن سعيد بن يسار؛ لأن له أصلاً عن سعيد بن يسار.<sup>(١)</sup>

---

(١) انظر: الدارقطني، "العلل": ١٠٤/١٠.

### المبحث الثالث: المقابلة لبيان أخذ الراوي المكثّر الحديث عن شيخين.

أخرج البخاري في صحيحه: ((حدثنا عياش بن الوليد، أخبرنا عبد الأعلى، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج" قالوا: يا رسول الله، أيم هو؟ قال: "القتل القتل".

وقال شعيب<sup>(١)</sup>، ويونس، والليث، وابن أخي الزهري، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.)) انتهى.<sup>(٢)</sup>

فذكر البخاري "مقابلة" رواية شعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد، والليث، وابن أخي الزهري، عن الزهري، عن حميد؛ يعني ابن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

يعني أن هؤلاء الأربعة: خالفوا معمرًا في قوله: عن الزهري، عن سعيد فجعلوا شيخ الزهري، حميدا لا سعيدا، وصنع البخاري يقتضي أن الطريقين صحيحان؛ فإنه وصل طريق معمر في الفتن<sup>(٣)</sup>، ووصل طريق شعيب في كتاب الأدب<sup>(٤)</sup>، وكأن البخاري رأى أن ذلك لا يقدر؛ لأن الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين، ولا يلزم من ذلك إطراده في كل من اختلف عليه في شيخه إلا أن يكون مثل الزهري في كثرة الحديث والشيوخ، ولولا ذلك لكانت رواية يونس ومن تابعه أرجح، وليست رواية معمر مدفوعة عن الصحة لما سبق ذكره.<sup>(٥)</sup>

(١) "صحيح البخاري": (٦٠٣٧)

(٢) "صحيح البخاري": (٧٠٦١)

(٣) "صحيح البخاري": (٧٠٦١)

(٤) "صحيح البخاري": (٦٠٣٧)

(٥) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (١٥/١٣)، وتعليق التعليق (٢٧٦/٥).

المبحث الرابع: المقالة للإشارة إلى صحة الوجهين.

أخرج البخاري في صحيحه: ((حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ إلى كبشين أقرنين أملحين، فذبحهما بيده. تابعه وهيب، عن أيوب، وقال إسماعيل، وحاتم بن وردان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أنس.)) انتهى.<sup>(١)</sup>

فقول البخاري: وقال إسماعيل بن علية، وحاتم بن وردان، عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أنس، يعني: أنهما خالفا عبد الوهاب الثقفي في شيخ أيوب فقال هو: أبو قلابة، وقال محمد بن سيرين..

وقد أسند البخاري<sup>(٢)</sup> رواية إسماعيل بن علية، وهو مصير منه إلى أن الطريقين صحيحان، وهو كذلك لاختلاف سياقهما.<sup>(٣)</sup>

---

(١) "صحيح البخاري": (٥٥٥٤)

(٢) "صحيح البخاري": (٥٥٦١)

(٣) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (١١/١٠).

### الفصل الثالث: أغراض البخاري من المقالة في المتن.

#### المبحث الأول: المقالة لبيان فروق المتن في لفظ الحديث.

أخرج البخاري في صحيحه: ((حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا النضر، قال: أخبرنا شعبة، عن الحكم، عن ذكوان أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى رجل من الأنصار فجاء ورأسه يقطر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لعلنا أعجلناك"، فقال: نعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أعجلت أو قحطت فعليك الوضوء". تابعه وهب، قال: حدثنا شعبة. قال أبو عبدالله: ولم يقل غندر، ويحيى، عن شعبة الوضوء.)) انتهى<sup>(١)</sup>.

فذكر البخاري أن غندرا: وهو محمد بن جعفر، ويحيى بن سعيد القطان، روى هذا الحديث عن شعبة بهذا الإسناد والمتن لكن لم يقلوا فيه: "عليك الوضوء".

وذكر ابن حجر: أن رواية يحيى هي كما ذكر البخاري. فقد أخرجه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> عنه ولفظه "فليس عليك غسل"، وأما غندر فقد أخرجه أحمد أيضا<sup>(٣)</sup> عنه لكنه ذكر الوضوء ولفظه: "فلا غسل عليك، عليك الوضوء" وهكذا أخرجه مسلم<sup>(٤)</sup>.

فكان بعض مشايخ البخاري حدثه به عن يحيى وغندر معا فساقه له على لفظ يحيى<sup>(٥)</sup>.

(١) "صحيح البخاري": (١٨٠)

(٢) الإمام أحمد، في مسنده: (١١٢٠٧)

(٣) الإمام أحمد في مسنده: (١١١٦٢)

(٤) صحيح مسلم: (٣٤٥).

(٥) انظر: "فتح الباري" لابن حجر: (٢٨٥/١)، وتعليق التعليق: (١٢٤/٢).

## المبحث الثاني: المقابلة لبيان الخلاف في مفهوم معنى الحديث.

ذكر البخاري في صحيحه: ((حدثني عبدالله بن محمد، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن جابر، قال: كنا نتزود لحوم الهدي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة. تابعه محمد، عن ابن عيينة، وقال ابن جريج: قلت لعطاء: أقال حتى جئنا المدينة؟ قال: لا.))<sup>(١)</sup>

قال ابن حجر: ليس المراد بقوله: لا، نفي الحكم، بل مراده: أن جابرا لم يصرح باستمرار ذلك منهم حتى قدموا، فيكون على هذا معنى قوله في رواية عمرو بن دينار عن عطاء: كنا نتزود لحوم الهدي إلى المدينة، أي: لتوجهنا إلى المدينة، ولا يلزم من ذلك بقاؤها معهم حتى يصلوا المدينة.<sup>(٢)</sup>

المبحث الثالث: المقابلة للتنبيه على الروايات المختلفة في اللفظ، المتساوية في أصل المعنى.

من ذلك ما في صحيح البخاري وفيه: ((فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده)) ثم قال: ((تابعه: عبدالله بن يوسف، وأبو صالح، وتابعه هلال بن رداد، عن الزهري، وقال يونس، ومعمّر: بواذره.))<sup>(٣)</sup>.  
فيونس بن يزيد الأيلي<sup>(٤)</sup>، ومعمّر بن راشد<sup>(٥)</sup>: روى هذا الحديث عن الزهري فوافقا عقلا عليه إلا أنهما قالوا بدل "يرجف فؤاده"، "ترجف بواذره". والبواذر: جمع بادرة، وهي اللحم التي بين المنكب والعنق، تضطرب عند فزع الإنسان.  
وعلى كل: فالروايتان مستويتان في أصل المعنى؛ لأن كلا منهما دال على الفزع.<sup>(٦)</sup>

(١) "صحيح البخاري": (٥٤٢٤)

(٢) انظر: "فتح الباري" لابن حجر: (٥٥٣/٩).

(٣) "صحيح البخاري": حديث (٤)

(٤) "صحيح البخاري": (٤٩٥٣)

(٥) "صحيح البخاري": (٦٩٨٢)

(٦) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (٢٨/١)، وانظر: تعليق التعليق (١٦/٢).

### المبحث الرابع: المقابلة لأجل زيادة في المتن.

أخرج البخاري في صحيحه: ((حدثنا ابن مقاتل، أخبرنا عبدالله، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عائشة، هذا جبريل يقرأ عليك السلام"، قالت: قلت: وعليه السلام ورحمة الله، ترى ما لا نرى، تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم. تابعه: شعيب، وقال يونس، والنعمان، عن الزهري: وبركاته.))<sup>(١)</sup>.

وزيادة يونس بن يزيد وصلها البخاري<sup>(٢)</sup> في صحيحه، فدل على صحتها.<sup>(٣)</sup>

### المبحث الخامس: المقابلة لبيان الاختلاف في العدد.

أخرج البخاري في صحيحه: ((حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جرير، عن الأعمش، قال: حدثني سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، هذا الحديث قال: قد رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد حضرت العصر، وليس معنا ماء غير فضلة، فجعل في إناء فأتي النبي صلى الله عليه وسلم به، فأدخل يده فيه وفرج أصابعه، ثم قال: "حي على أهل الوضوء، البركة من الله"، فلقد رأيت الماء يتفجر من بين أصابعه، فتوضأ الناس وشربوا، فجعلت لا آلو ما جعلت في بطني منه، فعلمت أنه بركة. قلت لجابر: كم كنتم يومئذ؟ قال: ألفا وأربع مائة. تابعه عمرو بن دينار، عن جابر. وقال حصين، وعمرو بن مرة: عن سالم، عن جابر: خمس عشرة مائة. وتابعه سعيد بن المسيب، عن جابر.))<sup>(٤)</sup>.

(١) "صحيح البخاري": (٦٢٤٩)

(٢) "صحيح البخاري": (٣٧٦٨)

(٣) ينظر: ابن حجر، "فتح الباري" (٣٥/١١).

(٤) "صحيح البخاري": (٥٦٣٩)

قال ابن حجر: والجمع بين هذا الاختلاف عن جابر أنهم كانوا زيادة على ألف وأربعمائة، فمن اقتصر عليها ألغى الكسر، ومن قال: ألف وخمسمائة جبره.<sup>(١)</sup>

### المبحث السادس: المقالة لأجل ترجيح لفظ من ألفاظ الحديث على غيره.

أخرج البخاري في صحيحه: ((حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن عقيل، عن الزهري: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر لأبي بكر: كيف تقاتل الناس؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله"، فقال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه. فقال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق. قال ابن بكير وعبد الله عن الليث عناقا. وهو أصح.)) انتهى.<sup>(٢)</sup>

وقول البخاري: "وهو أصح". أي من رواية من روى: عقالا.<sup>(٣)</sup>

وأشار البخاري إلى أن لفظة العقل وهم، حيث ذكر عقب إirاده: قال ابن بكير - يعني شيخه-، وعبد الله -يعني ابن صالح-، عن الليث عناقا، وهو أصح.<sup>(٤)</sup> وقد روى يحيى بن بكير<sup>(٥)</sup> عن الليث بلفظ: "عناقا".

(١) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (١٠/١٠٢).

(٢) "صحيح البخاري": (٧٢٨٤-٧٢٨٥).

(٣) انظر: "فتح الباري" لابن حجر: (٢٥٧/١٣).

(٤) انظر: "فتح الباري" لابن حجر: (٢٧٨/١٢).

(٥) "صحيح البخاري": (٦٩٢٤).

وروى هذه اللفظة عن الزهري بلفظ "عناقاً"، عند البخاري: شعيب بن أبي حمزة<sup>(١)</sup>، وعبدالرحمن بن خالد<sup>(٢)</sup>.

المبحث السابع: المقابلة للتنبيه على اختلاف ضبط كلمة في متن الحديث. خرج البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup>، حديث عائشة في قصة سحر النبي صلى الله عليه وسلم في مشط ومشاطة، ثم قال:

((تابعه: أبو أسامة، وأبو ضمرة، وابن أبي الزناد، عن هشام، وقال: الليث، وابن عيينة، عن هشام: «في مشط ومشاقة» يقال: المشاطة: ما يخرج من الشعر إذا مشط، والمشاقة: من مشاقة الكتان.)) قال الحافظ: قوله "وقال الليث وابن عيينة عن هشام: في مشط ومشاطة" كذا لأبي ذر ولغيره "ومشاقة" وهو الصواب، وإلا لاتحدت الروايات. وقوله: "ويقال: المشاطة ما يخرج من الشعر إذا مشط": هذا لا اختلاف فيه بين أهل اللغة، قال ابن قتيبة: المشاطة: ما يخرج من الشعر الذي سقط من الرأس إذا سرح بالمشط وكذا من اللحية.

قوله: "والمشاطة من مشاطة الكتان" كذا لأبي ذر، كأن المراد أن اللفظ مشترك بين الشعر إذا مشط وبين الكتان إذا سرح، ووقع في رواية غير أبي ذر والمشاقة وهو أشبهه.

وقيل: المشاقة هي المشاطة بعينها والقاف تبدل من الطاء لقرب المخرج.<sup>(٤)</sup> فالإمام البخاري: نبه إلى هذا الفرق بين الرواة بين "المشاطة" و"المشاقة"، سواء كان لهما معنى مختلف، أو كانا بنفس المعنى والاختلاف لفظي بينهما.

(١) صحيح البخاري: (١٣٩٩).

(٢) صحيح البخاري: (١٤٥٦) معلقاً.

(٣) صحيح البخاري: (٥٧٦٣).

(٤) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" (٢٣١/١٠).

هذا ما تيسر إيرادته وكتابته، فما كان من صواب فمن الله تعالى وحده، لله الحمد كله، وما كان من خطأ أو سهو أو تقصير فأستغفر الله تعالى وأتوب إليه. والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

### الخاتمة:

وبعد ذكر ما يسره الله تعالى في هذا البحث، أذكر في ختامه هذه النتائج:

- ١- من أول من أطلق لفظ المقالة عند البخاري، هو الكرمانلي.
- ٢- تطلق المقالة على نوع معين من التعليق، والمخالفة.
- ٣- "المقالة" إطلاق صحيح من حيث المعنى والوصف، وصحيح لغة؛ لكون البخاري يصدرها بالقول، وهي أخص من إطلاق مصطلح التعليق بعمومه.
- ٤- اجتهد الباحث بتوضيح هذه الفكرة ودراستها كمصطلح حديثي، والتمثيل عليها، كمفهوم يسهل تصوره ومعرفته في صحيح البخاري، ورأى الباحث أنها أولى من لفظ المخالفة، وألطف في إطلاقها؛ لكون بعضها صحيحاً أخرجه البخاري في موضع آخر من صحيحه.
- ٥- هذا المصطلح لا يترتب عليه تباين منهجي بين مفهومه، وبين تطبيق أئمة الحديث، وتطبيق البخاري خصوصاً، وإنما هو تأصيل وتوضيح لهذا المفهوم، من جهة الوصف والتطبيق، لتقريبه للباحثين في منهجية الإمام البخاري في صحيحه، ومن باب "مد علوم الحديث".
- ٣- المراد بالمقالة في صحيح البخاري: هو القول الذي يذكره البخاري عقب المتابعات يشير فيه للمخالفة. أو يقال: المراد به: القول الذي يذكره البخاري عقب المتابعات لا يكون متابعة، سواء ذكر المتابعات أو لم يذكرها.
- ٤- ومعرفة ذلك يحتاج إلى معرفة طريقة البخاري، وواقع الأسانيد، وغالباً ما يذكرها البخاري بعد سرد المتابعات عقب الحديث.
- ٥- ينبه البخاري على التفريق بين المتابعة والمقالة.
- ٦- من أغراض المقالة في الإسناد: الإشارة إلى الاختلاف في الإسناد بأنواعه، كالاختلاف في: وصله وإرساله، أو الاختلاف في شيخ راو، أو في الراوي عن الصحابي، سواء أشار البخاري إلى رجحان أحد الوجهين، أو لم يشر، أو أوماً إلى

صحة الوجهين.

٧- من أغراض المقابلة عند البخاري، في المتن: الإشارة إلى الاختلاف في متن الحديث بشتى صورته، مثل بيان: فروق المتن، أو زيادة متنية، أو اختصار، أو رواية بالمعنى، أو ترجيح لفظ من ألفاظ الحديث على غيره، أو إشارة إلى اختلاف الألفاظ في المعنى.

والله أعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان، إلى يوم الدين.

التوصيات

يوصي الباحث: بالاهتمام بالدراسات الحديثية المتخصصة التي توضح منهج الإمام البخاري في القضايا الحديثية التفصيلية المتعددة التي استخدمها في صحيحه، عن طريق دراسة قضية واحدة بالتفصيل، والاستيعاب، والتوضيح، وتشجيع الدراسات التطبيقية الحديثية في صحيح الإمام البخاري. وأيضا: دراسة المصطلحات الحديثية، وتحرير مفهوما واستخداماتها عند الإمام البخاري، والمقارنة بينه وبين المحدثين، وخاصة ممن جاء بعده، ودراسة التباين أو الفروق المصطلحية أو المنهجية أو التطبيقية إن وجدت.

### ثبت المصادر والمراجع

١. أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمرو، الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، (ط، ١)، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢. الألفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة، المؤلف: محمد بن عبدالله، ابن مالك الطائي، أبو عبدالله، جمال الدين (ت ٦٧٢هـ)، المحقق: د. محمد حسن عواد، الناشر: دار الجبل، بيروت - دار عمار، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ.
٣. التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبدالله (ت ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبدالمعيد خان.
٤. تعليق التعليق على صحيح البخاري، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: سعيد عبدالرحمن موسى القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.
٥. تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦م.
٦. تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٣٣هـ - ٨٥٢هـ) باعتناء: إبراهيم الزبيق، عادل مرشد، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.
٧. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (٦٥٤ - ٧٤٢هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: د بشار عواد

- معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، (١٤٠٠-١٤١٣هـ) (١٩٨٠-١٩٩٢م)
٨. الجامع «سنن الترمذي»، المؤلف: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (٢٠٩-٢٧٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، وآخرون. الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، (١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).
٩. الجامع الصحيح «صحيح مسلم، المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، المحقق: محمد ذهني أفندي - وآخرون، الناشر: دار الطباعة العامرة - تركيا، عام النشر: ١٣٣٤هـ، ثم صوّرها بعنايته: د. محمد زهير الناصر، وطبعها الطبعة الأولى عام ١٤٣٣هـ لدى دار طوق النجاة - بيروت.
١٠. درة الغواص في أوهام الخواص"، ألفه: القاسم بن علي، أبو محمد الحريري، تحقيق عرفات مطرجي، (ط١، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٨/١٩٩٨هـ).
١١. سنن ابن ماجه، المؤلف: أبو عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (٢٠٩-٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره - عبداللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
١٢. سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢-٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
١٣. السنن الكبرى، المؤلف: أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبدالمنعم شلبي، (بمساعدة مكتب

- تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة)، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
١٤. السنن الكبير، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٣٨٤-٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
١٥. سنن النسائي المجتبى، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م.
١٦. صحيح البخاري، المؤلف: أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١هـ، بأمر السلطان عبدالحميد الثاني، ثم صوّرها بعنايته: د. محمد زهير الناصر، وطبعها الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ لدى دار طوق النجاة - بيروت.
١٧. علل الترمذي الكبير، المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
١٨. العلل الواردة في الأحاديث النبوية. المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي. الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٩. الفتاوى الكبرى لابن تيمية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
٢٠. فتح الباري بشرح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ)، رقمه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب، الناشر: المكتبة السلفية - مصر، الطبعة: «السلفية الأولى»، ١٣٨٠-١٣٩٠هـ.
٢١. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (ت ٧٨٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، طبعة أولى: ١٣٥٦هـ-١٩٣٧م.
٢٢. لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت ٧١١هـ)، تعليق: اليازجي وجماعة من اللغويين، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة-١٤١٤هـ.
٢٣. المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٢٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، (١٦٤-٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة.
٢٥. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى، (ت ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث. د.ت.

٢٦. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت. د.ت.
٢٧. المعجم الأوسط، المؤلف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠-٣٦٠هـ)، المحقق: أبو معاذ طارق بن عوض الله - أبو الفضل عبد المحسن الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، عام النشر: (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
٢٨. معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس القزويني، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: عبدالسلام هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٢٩. النكت على كتاب ابن الصلاح، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، (ط، ١)، (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
٣٠. هدي الساري مقدمة فتح الباري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ)، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب، الناشر: المكتبة السلفية - مصر، الطبعة: «السلفية الأولى» ١٣٨٠هـ.

الفهارس

المحتويات

|                                                                    |     |
|--------------------------------------------------------------------|-----|
| ملخص البحث:                                                        | ٢٥٥ |
| المقالة في صحيح البخاري                                            | ٢٥٦ |
| المقدمة                                                            | ٢٥٧ |
| موضوع البحث:                                                       | ٢٥٧ |
| أهمية الموضوع:                                                     | ٢٥٨ |
| مشكلة البحث:                                                       | ٢٥٩ |
| حدود البحث:                                                        | ٢٥٩ |
| أهداف البحث:                                                       | ٢٥٩ |
| الدراسات السابقة في الموضوع:                                       | ٢٦٠ |
| منهج البحث:                                                        | ٢٦٠ |
| خطة البحث:                                                         | ٢٦٠ |
| الفصل الأول: مفهوم المقالة في صحيح البخاري                         | ٢٦٢ |
| المبحث الأول: معنى المقالة لغةً واصطلاحاً                          | ٢٦٢ |
| المطلب الأول: المقالة لغةً                                         | ٢٦٢ |
| المطلب الثاني: المقالة اصطلاحاً                                    | ٢٦٣ |
| المطلب الثالث: الاشتراك بين المعنى اللغوي والاصطلاحي               | ٢٦٣ |
| المطلب الرابع: نشأة مصطلح المقالة                                  | ٢٦٤ |
| المطلب الخامس: الفرق بين المقالة وغيرها                            | ٢٦٧ |
| المبحث الثاني: طريقة البخاري في إيراد المقالة                      | ٢٦٨ |
| المبحث الثالث: أنواع المقالة في صحيح البخاري بالنسبة للسند والمتمن | ٢٧٤ |

|                                                                      |     |
|----------------------------------------------------------------------|-----|
| المبحث الرابع: أنواع المقالة من حيث تعقيب البخاري عليها.....         | ٢٧٨ |
| الفصل الثاني: أغراض البخاري من المقالة في الأسانيد.....              | ٢٨٠ |
| المبحث الأول: الإشارة في المقالة إلى الاختلاف في الإسناد وصلا        |     |
| وإرسالاً.....                                                        | ٢٨٠ |
| المبحث الثاني: الإشارة في المقالة إلى الاختلاف في شيخ الراوي... ..   | ٢٨١ |
| المبحث الثالث: المقالة لبيان أخذ الراوي المكثر الحديث عن شيخين. .... | ٢٨٤ |
| المبحث الرابع: المقالة للإشارة إلى صحة الوجهين.....                  | ٢٨٥ |
| الفصل الثالث: أغراض البخاري من المقالة في المتن. ....                | ٢٨٦ |
| المبحث الأول: المقالة لبيان فروق المتن في لفظ الحديث.....            | ٢٨٦ |
| المبحث الثاني: المقالة لبيان الخلاف في مفهوم معنى الحديث.....        | ٢٨٧ |
| المبحث الثالث: المقالة للتنبيه على الروايات المختلفة في اللفظ،       |     |
| المتساوية في أصل المعنى.....                                         | ٢٨٧ |
| المبحث الرابع: المقالة لأجل زيادة في المتن. ....                     | ٢٨٨ |
| المبحث الخامس: المقالة لبيان الاختلاف في العدد.....                  | ٢٨٨ |
| المبحث السادس: المقالة لأجل ترجيح لفظ من ألفاظ الحديث على            |     |
| غيره.....                                                            | ٢٨٩ |
| المبحث السابع: المقالة للتنبيه على اختلاف ضبط كلمة في متن            |     |
| الحديث.....                                                          | ٢٩٠ |
| الخاتمة:.....                                                        | ٢٩٢ |
| التوصيات.....                                                        | ٢٩٣ |
| ثبت المصادر والمراجع.....                                            | ٢٩٤ |
| الفهارس.....                                                         | ٢٩٩ |